

التعبير الصريح والتعبير الضمما التعبير عن الإرادة قد يكون صريحا وقد يكون ضمنيا على النحو الآتي : 1) التعبير الصريح: (3 وهو التعبير الذي يفصح فيه الشخص مباشرة عن رغبته في التعاقد دون حاجة إلى أعمال الفكر في الكشف عن الإرادة سواء تم ذلك لفظا أو كتابة أو بالإشارة أو غير ذلك ، ومن تطبيقات التعبير الصريح أن يقول المتعاقد موافق أو غير موافق وكذلك التاجر بعرض بضاعته على الجمهور مع تحديد أسعارها ، وقد يكون التعبير صريحا باستعمال الإشارات المتعارف عليها كهز الرأس للدلالة على الرفض أو القبول. ومن تطبيقاته استمرار المستأجر في شغل العين المؤجرة بعد انتهاء مدة الإيجار إذ يدل ذلك ضمناً على رغبته في تجديد مدة عقد الإيجار